العهود المحمدية

- روى الترمذي والحاكم والدارقطني مرفوعا : [[من فرق بين والدة وولدها فرق ا بينه وبين أحبته يوم القيامة]] . وروى ابن ماجه والدارقطني عن أبي موسى قال : [[لعن رسول ا A من فرق بين والدة وولدها وبين الأخ وأخيه]] . وروى الطبراني مرفوعا نحو ذلك . وسيأتي في عهد الرحمة بالبهائم : أن حمامة عرشت على رأس رسول ا A فقال رسول ا A : من فجع هذه في ولدها ؟ فقال شخص أنا فأمره رسول ا A فحضره فطار مع أمه الحديث بمعناه . وقد اختلف في وقت تحريم التفريق فقال بعضهم يحرم التفريق بين الأم وولدها حتى يميز وقال بعضهم حتى يبلغ ويقاس على ذلك بلوغ الحيوان من البهائم والطيور وغيرها وتمييزه وأهل الكشف يعرفون ذلك وربما عرف ذلك الصيادون للطير والكلابون ؟ ؟ مثلا . { وا غفور رحيم } .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول ا A) أن لا نفرق بين والدة وولدها حتى من البهائم والطيور وسواء كان التفريق بالبيع أو غيره رحمة بخلق ا فإن الوالدة والولد يتألم كل منهما بالفراق . ومن لم يرحم لا يرحم . وما رأت عيني أكثر عملا بهذا العهد من أخي أفضل الدين C تعالى . كان إذا وقع عصفور صغير من عش أمه من سقف مسجد أو غيره يأتي بسلم من خشب ويصعد به إلى عش أمه ورأيته يبذل في ذلك نصف فضة لمن يطلع بالعصفور لأمه . وقد بلغني عن سيدي ياقوت العرشي Bه أن حمامة جائته في إسكندرية فجلست على كتفه وساررته فقال : بسم ا فقالت : هذا الوقت فطلب دابة وخرج مسافرا معها إلى مصر حتى بلغ جامع عمر وهي معه فعرشت نحو المنارة الغربية فأرسل الشيخ وراء المؤذن وقال له إن هذه الحمامة جاءت بي إليك من إسكندرية سياقا على أنك لا تعود تذبح أولادها فقال له المؤذن صدقت يا سيدي فيما قالت : فإني ذبحت أولادها ثلاث مرات وخافت أني أذبحهم رابع مرة فسافرت إليك وأشهدك يا سيدي أني تائب إلى ا D عن مثل ذلك . فانظر يا أخي أولياء ا كيف تعرف الطيور ما عندهم من الرحمة وكيف علم ا سيدي ياقوت منطق الطير وراثة سليمانية فعليك يا أخي بالرحمة لكل حيوان وا يتولى هداك